



المجموعة التعليمية القابضة
Educational Holding Group

الإشارة: FI02061801MAEDU

التاريخ: 2018/02/06

المحترمين

السادة / بورصة الكويت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الموضوع: موافقة هيئة أسواق المال على حق شراء أو بيع أسهم الخزينة

بالإشارة إلى أحكام الفصل الرابع عشر من الكتاب الحادي عشر و أحكام الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 و تعديلاتهما،
مرفق لكم النموذج رقم 11 و الخاص بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية بشأن الموضوع أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق التحية،،

أحمد القمر

عضو مجلس الإدارة التنفيذي



*** نسخة الى:**

السادة / هيئة أسواق المال



المجموعة التعليمية القابضة
Educational Holding Group

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	6/2/2018
اسم الشركة المدرجة	المجموعة التعليمية القابضة ش.م.ك.ع
المعلومات الجوهرية	حصلت شركة المجموعة التعليمية القابضة في تاريخ 06/02/2018 على موافقة هيئة أسواق المال على حق شراء أو بيع مالا يتجاوز 10% من أسهم الشركة وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة ، وبحسب الإجراءات المنصوص عليها في القوانين و التعليمات ذات الصلة .
أثر المعلومات الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.

الحرم



التاريخ: 2018/2/6

الإشارة: ت.ح.ش / ق.إ / 000622 / 2018

السادة / شركة المجموعة التعليمية القابضة (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: الموافقة على حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2018/2/1، وإلى كتابكم المؤرخ 2018/2/1، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات ،،،

مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات



- نسخة إلى وزارة التجارة والصناعة
- نسخة إلى شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

CMA Data Classification: Confidential